فقال كيف لي بذلك وقد سارت به الركبان وانا على ما ترون
قال فلم يخرج من عنده حتى أمضاه اه بخ كل ذلك
منهم رضي الله عنهم حرصا على تحيص الشريعة وحذرا
من ان يكون ذلك ذريعة الى الوقوع فيما حذر منه
صلى الله عليه وسلم واصحابه من بعده مما دلت
عليه الآثار وتواترت به الاحاديث والاخبار
فمنها حديث ابي هريرة تفترق هذه الامة برهة بكتاب
الله وبرهة بسنة رسول الله ثم يعملون بالرأي
فاذا فعلوا ذلك فقد ضلوا واضلوا ومنها ما رواه ابن
شهاب عن عمر بن الخطاب انه قال وهو على المنبر
ايها الناس اياكم والرأي فان الرأي انما كان من رسول
الله صلى الله عليه وسلم مصيبا لان الله كان يريه
وانما هو منا الظن والتكلف وقال اياكم واصحاب
الرأي فانهم اعداء السنن اعيتهم الاحاديث ان يحفظوها
فقالوا بالرأي فضلوا واضلوا وقال لقوا الرأي في
دينكم وقال ابن مسعود انه ليس عام الا والذي
بعده شر منه لا اقول عام امطر من عام ولا عام اخصب
من عام ولا امير افضل من امير ولكن ذهاب خياركم
وعلمائكم ثم يحدث قوم يقيسون الدين برأيهم
فيهدم الاسلام ويثلم الى غير ذلك من الاحاديث
التي لا تكاد تنحصر ولذلك كان السلف الصالح يعضون

علي

على السنة بالنواجذ فلا يعدلون عن نص الكتاب
والسنة الصحيحة ما وجدوهما فان لم يجدوا في
اتفق عليه الصحابة فان اختلفوا تخيروا من اقوالهم
الأقرب الى السنة فان لم يجدوا فالم يبالوا مرتبة
الصحيح من الحديث فان لم يجدوا قاسوا على
تلك الاصول المذكورة وعلى هذه الاصول الخمسة
كان غالب مبنى مذاهب الائمة الاربعة رضي الله
عنهم كغيرهم وان خصصها بعضهم بالامام احمد
اولها النصوص الصريحة من الكتاب والسنة فمتى
وجد ونص ذلك افتوا بموجبه ولم يلتفتوا الى
ما خالفه ولا من خالفه كائنا من كان ولذا لم يلتفت
بعضهم الى خلاف عمر في المبتوتة لحديث فاطمة بنت
قيس ولا الى خلافه في التيمم لحديث عمار بن
ياسر ولا الى خلافه في استدامة المحرم الطيب الذي
تطيب به قبل احرامه لصحة حديث عائشة رضي
الله عنها في ذلك ولا خلافه في منع المتزوج والقارن
من الفسخ الى التمتع لصحة احاديث الفسخ ولذا لم
يلتفت الى قول علي وعثمان وطلحة والى ايوب
والى بن كعب في ترك الغسل من الاكسال لصحة حديث
عائشة انها فعلته هي ورسول الله صلى الله عليه وسلم
فاغتسلا ولم يلتفت الى قول ابن عباس في احد الروايتين

Copyright King Saud University